مكتب العمل الدولي

مجلس الإدارة

الدورة 337، جنيف، 24 تشرين الأول/ أكتوبر - 7 تشرين الثاني/ نوفمبر 2019

الوثيقة: GB.337/LILS/2

LILS

قسم المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية
جزء معايير العمل الدولية وحقوق الإنسان

التاريخ: ١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩
الأصل: إنكليزي

البند الثاني من جدول الأعمال

اختيار الاتفاقيات والتوصيات التي ينبغي طلب تقارير بشأنها في ٢٠٢١ بموجب المادة ١٩، الفقرة ٥(هـ) والفقرة ٦(د) من دستور منظمة العمل الدولية

غرض الوثيقة

إنّ مجلس الإدارة مدعو إلى توفير الإرشاد بشأن الصكوك التي ستشملها الدراسة الاستقصائية العامة التي ستعدها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات في عام ٢٠٢١ ليناقشها مؤتمر العمل الدولي في عام ٢٠٢٢ (انظر مشروع القرار في الفقرة ٢٥).

الهدف الاستراتيجي المعني: الأهداف الاستراتيجية الأربعة جميعها.

النتيجة الرئيسية المعنية/ المحرك السياسي المشترك: النتيجة ٢: التصديق على معايير العمل الدولية وتطبيقها.

الانعكاسات السياسية: لا توجد.

الانعكاسات القانونية: لا توجد.

الانعكاسات المالية: لا توجد في هذه المرحلة.

إجراء المتابعة المطلوب: تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.

الوحدة مصدر الوثيقة: إدارة معايير العمل الدولية.

الوثائق ذات الصلة: دستور منظمة العمل الدولية؛ إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة؛ الوثيقة GB.316/INS/5/1(&Corr.)؛ الوثيقة GB.321/INS/7؛ الوثيقة GB.321/PV؛ الوثيقة GB.322/LILS/4؛ الوثيقة GB.322/PV؛ الوثيقة GB.325/POL/2؛ الوثيقة GB.325/LILS/4؛ الوثيقة GB.328/PV، الفقرة ٢٥(١)"٣"؛ الوثيقة GB.331/PV؛ الوثيقة GB.335/INS/5.

توخياً للتقليل إلى أدنى حد من الأثر البيئي لأنشطة منظمة العمل الدولية، فإن وثائق مجلس الإدارة الصادرة قبل الدورات وبعدها لن تكون مطبوعة. أما الوثائق الصادرة أثناء الدورات فهي الوحيدة التي ستُطبع بعدد محدود وتوزع على أعضاء مجلس الإدارة. وجميع وثائق مجلس الإدارة متاحة على الانترنت على العنوان: www.ilo.org/gb.

مقدمـة

١. وفقاً لما جرت عليه الممارسة المعتادة، يُدعى مجلس الإدارة إلى بحث واعتماد المقترحات المتعلقة باختيار الاتفاقيات والتوصيات التي قد يُطلب من الحكومات تقديم تقارير بشأنها بموجب الفقرتين (٥)(هـ) و(٦)(د) من المادة ١٩ من الدستور، كي تعد لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات الدراسة الاستقصائية العامة السنوية.

٢. ويجدر التذكير بأنّ مواضيع الدراسات الاستقصائية العامة التي تعدّها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات على أساس التقارير المطلوبة بموجب المادة ١٩ من الدستور، قد نسّقت مع موضوع البند المتكرر المقابل بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، ٢٠٠٨، وتناقش في دورة المؤتمر قبل عام من الدورة التي يناقش فيها المؤتمر البند المتكرر المعني.

٣. بالإضافة إلى ذلك، دعا المؤتمر منظمة العمل الدولية، في قراره لعام ٢٠١٦ بشأن المضي قدماً بالعدالة الاجتماعية من خلال العمل اللائق، إلى "ضمان وجود روابط ملائمة وفعالة بين المناقشات المتكررة ونتائج مبادرة المعايير، بما في ذلك استكشاف خيارات استخدام أفضل للفقرتين ٥(هـ) و٦(د) من المادة ١٩ من دستور منظمة العمل الدولية، دون زيادة الالتزامات الواقعة على الدول الأعضاء في تقديم التقارير".[١] ويشمل ذلك اعتماد طرائق مناسبة لضمان أن تسهم الدراسات الاستقصائية العامة والمناقشة المتعلقة بها في لجنة المؤتمر المعنية بتطبيق المعايير، في المناقشات المتكررة.[٢]

٤. وقرر مجلس الإدارة، عقب القرار الذي اتخذه لإرساء دورة جديدة من المناقشات المتكررة، في إطار متابعة القرار بشأن المضي قدماً بالعدالة الاجتماعية من خلال العمل اللائق، أن يدرج بنداً بشأن مناقشة متكررة عن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل في جدول أعمال الدورة ١١٢ للمؤتمر (٢٠٢٣).[٣]

٥. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنه يمكن توقع أن يستنير النظر الجاري في معايير منظمة العمل الدولية في سياق آلية استعراض المعايير، بالدراسات الاستقصائية العامة ومناقشتها في لجنة تطبيق المعايير. وعملاً بإعلان المئوية من أجل مستقبل العمل، فإن الأهمية الكبيرة لمعايير العمل الدولية تتطلب من المنظمة وضع مجموعة معايير عمل دولية واضحة ومتينة ومحدثة. وترد مقترحات لتعزيز الصلات بين الدراسات الاستقصائية العامة وآلية استعراض المعايير والمناقشات المتكررة، في إطار مبادرة المعايير بهدف توسيع نطاق نشر المعايير وتنفيذها على نحو أفضل.[٤]

٦. وفي هذا السياق، قد يرغب مجلس الإدارة في النظر في صك واحد أو أكثر من الصكوك التي يطلب من الحكومات تقديم تقارير بشأنها بموجب المادة ١٩ من الدستور في عام ٢٠٢١ لتناقشها لجنة المؤتمر المعنية بتطبيق المعايير في عام ٢٠٢٢، أي قبل عام من المناقشة المتكررة بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل في عام ٢٠٢٣. وعلى الرغم من أن الصكوك المقترحة في هذا الصدد لا تعتبر جميعها رسمياً صكوكاً أساسية، إلا أنها تتضمن جميعها بنوداً ذات صلة بتحقيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل. وقد يرغب مجلس الإدارة في توفير الإرشاد إلى المكتب فيما يتعلق بإعداد نموذج التقرير في وقت لاحق لتقديمه إلى الدورة ٣٣٨ لمجلس الإدارة (آذار/ مارس ٢٠٢٠).

[١] الفقرة ١٥-١ من قرار عام ٢٠١٦ بشأن المضي قدماً بالعدالة الاجتماعية من خلال العمل اللائق.

[٢] الفقرة ١٥-٢(ب) من القرار.

[٣] الوثيقة GB.328/PV، الفقرة ٢٥(١)"٥".

[٤] الوثيقة GB.335/INS/5 الفقرة ٦٧.

صكوك مقترحة للدراسة الاستقصائية العامة التي ستعدها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات في عام ٢٠٢١ لكي تناقشها لجنة تطبيق المعايير في عام ٢٠٢٢

الخيار الأول: اتفاقية السياسة الاجتماعية (الأهداف والمعايير الأساسية)، ١٩٦٢ (رقم ١١٧) واتفاقية السياسة الاجتماعية (الأقاليم التابعة)، ١٩٤٧ (رقم ٨٢)

٧. يمكن إجراء دراسة استقصائية عامة لاتفاقية السياسة الاجتماعية (الأهداف والمعايير الأساسية)، ١٩٦٢ (رقم ١١٧) بهدف تقديم نظرة عامة شاملة عن الوضع الراهن في جميع أنحاء العالم فيما يتعلق بهذه الاتفاقية واسعة النطاق وللاتفاقية السابقة لها أي، اتفاقية السياسة الاجتماعية (الأقاليم التابعة)، ١٩٤٧ (رقم ٨٢) (مع أربعة تصديقات لا تزال سارية).[٥] وصدقت ٣٣ دولة عضواً على الاتفاقية رقم ١١٧، منها أربع دول صدقت على الاتفاقية خلال الثلاثين سنة الماضية.[٦]

٨. وتؤكد ديباجة الاتفاقية رقم ١١٧ أن التنمية الاقتصادية يجب أن تكون بمثابة أساس للتقدم الاجتماعي. وتدعو إلى اتخاذ جميع الخطوات الممكنة من خلال تدابير دولية وإقليمية ووطنية مناسبة لتعزيز إدخال التحسينات في مجالات مثل الصحة العامة والإسكان والتغذية والتعليم ورعاية الطفولة ووضع المرأة وظروف الاستخدام وأجور العاملين بأجر والمنتجين المستقلين وحماية العمال المهاجرين والضمان الاجتماعي ومستويات الخدمات العامة والإنتاج بصورة عامة. وتنص المادة ١ من الاتفاقية على أن جميع السياسات توجه في المقام الأول نحو كفالة رفاه وتنمية السكان، بينما تؤكد المادة ٢ على أن رفع مستويات المعيشة يعتبر الهدف الرئيسي عند تخطيط التنمية الاقتصادية.

٩. وسوف يكون النظر في هذه الصكوك مهماً للغاية من أجل الوفاء بولاية منظمة العمل الدولية وهي تشرع في المئوية التالية من عمرها، لا سيما في ضوء هدف الصكوك الصريح المتمثل في تعزيز الرفاه لرعايا كل بلد من خلال خطط تنمية اقتصادية تحسّن مستويات المعيشة وتعزز التقدم الاجتماعي. وعند اعتماد إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل في حزيران/ يونيه ٢٠١٩، أعلن المؤتمر أنه: "لا بد لمنظمة العمل الدولية من أن تمضي قدماً في القرن الثاني من عمرها، بعزم لا هوادة فيه في الوفاء بولايتها الدستورية سعياً إلى تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق مواصلة تطوير نهجها المتمحور حول الإنسان من أجل مستقبل العمل، الذي يضع حقوق العمال واحتياجات جميع الناس وطموحاتهم وحقوقهم في صميم السياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية".[٧] وترتبط الاتفاقيتان رقم ١١٧ و٨٢ ارتباطاً مباشراً بعدد من مجالات عمل محددة واردة في إعلان المئوية، وخاصة: وضع سياسات لتعزيز العمل اللائق وتحسين الإنتاجية؛ التعلم المتواصل والتعليم الجيد للجميع؛ الاستفادة الشاملة من الحماية الاجتماعية؛ حد أدنى مناسب للأجور. وترتبط الأهداف المحددة في الاتفاقية رقم ١١٧ ارتباطاً لا انفصام فيه بتحقيق أهداف التنمية المستدامة، خاصةً على سبيل المثال لا الحصر، الأهداف ١ و٣ و٥ و٨ و١٠.

١٠. وتدمج هذه الصكوك أيضاً المبادئ والحقوق الأساسية في العمل من خلال حكم عام بشأن عدم التمييز يهدف إلى ضمان معاملة جميع العمال على قدم المساواة، بصرف النظر عن العرق أو اللون أو الجنس أو المعتقد أو التبعية القبلية أو الانتماء النقابي، وذلك: بموجب قوانين العمل؛ في القبول في الاستخدام وفرص التدريب المهني؛ في مشاركتهم في التفاوض بشأن الاتفاقات الجماعية؛ في تحديد معدلات الأجور وفقاً لمبدأ الأجر المتساوي عن العمل ذي القيمة المتساوية (المادة ١٤ من الاتفاقية رقم ١١٧ والمادة ١٨ من الاتفاقية رقم ٨٢). وبالتالي، يمكن أن يوفر فحص هذه الصكوك مدخلات مهمة للمناقشة المتكررة التي ستعقد في عام ٢٠٢٣ حول المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

[٥] بلجيكا وفرنسا ونيوزيلندا والمملكة المتحدة.

[٦] غواتيمالا (١٩٨٩) وجمهورية مولدوفا (١٩٩٦) وجورجيا (١٩٩٧) وأوكرانيا (٢٠١٥).

[٧] مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٨ (٢٠١٩)، إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، الجزء الأول (دال).

١١. وخلال ما يقرب من ستة عقود مرّت على اعتماد الاتفاقية رقم ١١٧ وما يزيد على سبعة عقود بعد اعتماد الاتفاقية رقم ٨٢، لم يكن أي من الصكين موضوع دراسة استقصائية عامة. علاوة على ذلك، وبالرغم من أن الاتفاقية رقم ١١٧ اعتمدت خلال عملية مراجعة رسمية، إلا أن معظم العناصر التي توضح نطاقها ومضمونها وردت في المناقشات التي جرت في دورات المؤتمر التي وُضعت فيها الاتفاقية رقم ٨٢. ونظراً إلى أنّ معظم أحكام الاتفاقية رقم ٨٢ قد نقلت إلى الاتفاقية رقم ١١٧، باستثناء الأحكام التي تحصر تطبيق الصك السابق بالأقاليم التابعة، لم يكن هناك مناقشة جوهرية تذكر بشأن محتوى مواد الاتفاقية رقم ١١٧، ومن هنا تُستمد أهمية دراسة تطبيق أحكام الاتفاقيات على المستوى القطري لتقييم التأثير الكلي والإمكانات المستقبلية.

١٢. ومن شأن دراسة استقصائية عامة حول الاتفاقية رقم ١١٧ والاتفاقية رقم ٨٢ أن: توفر نظرة عامة شاملة على الطريقة التي تسعى بها الدول الأعضاء إلى تعزيز العدالة الاجتماعية وبرنامج العمل اللائق؛ تتيح تقييم أهمية الصكين بالنسبة إلى التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي من أجل الرفاه وتحقيق مستقبل أكثر إشراقاً؛ تحدد التحديات التي واجهت التصديق والتطبيق؛ تنظر في الخيارات الكفيلة بمواجهة هذه التحديات.

١٣. وأدرجت الاتفاقية رقم ١١٧ والاتفاقية رقم ٨٢ على السواء في برنامج العمل الأولي للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، وهما من بين ٧٥ صكًا لا يزال يتعين مراجعتها في اجتماع مقبل للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير.

الخيار الثاني: اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١)، وتوصية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١)، بالاقتران مع اتفاقية العمال ذوي المسؤوليات العائلية، ١٩٨١ (رقم ١٥٦) وتوصية العمال ذوي المسؤوليات العائلية، ١٩٨١ (رقم ١٦٥)، واتفاقية حماية الأمومة، ٢٠٠٠ (رقم ١٨٣) وتوصية حماية الأمومة، ٢٠٠٠ (رقم ١٩١)

١٤. يمكن إجراء دراسة استقصائية عامة لاستعراض ستة صكوك ينظر إليها معاً في كثير من الأحيان كأداة فعالة لتحقيق المبدأ الأساسي المتمثل في تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة بين العمال من الرجال والنساء: اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١) وتوصية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١)، بالاقتران مع اتفاقية العمال ذوي المسؤوليات العائلية، ١٩٨١ (رقم ١٥٦) وتوصية العمال ذوي المسؤوليات العائلية، ١٩٨١ (رقم ١٦٥)، واتفاقية حماية الأمومة، ٢٠٠٠ (رقم ١٨٣) وتوصية حماية الأمومة، ٢٠٠٠ (رقم ١٩١). وتعبّر هذه المعايير عن حق أساسي من حقوق الإنسان وهي جزء من البرنامج التحويلي لتحقيق المساواة بين الجنسين المنصوص عليه في إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل.[٨]

١٥. والاتفاقية رقم ١١١ هي اتفاقية أساسية تهدف إلى حماية جميع الأشخاص من التمييز في الاستخدام والمهنة على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل الوطني أو الأصل الاجتماعي، مع إمكانية توسيع نطاق حمايتها لتشمل التمييز على أسس أخرى. وعلى الرغم من إحراز تقدم كبير بالنسبة للنساء العاملات على مدار القرن الماضي، إلا أن التقدم المحرز في سد الفجوات بين الجنسين وفقاً لقياسه بوساطة المؤشرات الرئيسية لسوق العمل، قد توقف بل هو آخذ في التراجع في بعض الحالات. والاتفاقية رقم ١١١ هي صك منظمة العمل الدولية الأكثر شمولاً بشأن المساواة وعدم التمييز فيما يتعلق بالاستخدام والمهنة. والمساواة بين العاملين والعاملات مكفولة أيضاً من خلال تطبيق معايير منظمة العمل الدولية الأخرى، ولا سيما المعايير المقترحة للفحص في الدراسة الاستقصائية العامة، التي تشير إليها في العادة لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات باعتبارها مفيدة للتقدم الفعال نحو تحقيق الهدف النهائي للاتفاقية رقم ١١١.

١٦. وتسعى الاتفاقية رقم ١٥٦ والتوصية رقم ١٦٥ إلى مكافحة التمييز الذي يواجهه العمال، وخاصة النساء، في سوق العمل بسبب مسؤولياتهم العائلية، بما في ذلك رعاية أفراد العائلة. ويدعو الصكان إلى وضع سياسات وطنية وغيرها من التدابير لتمكين العمال ذوي المسؤوليات العائلية من ممارسة حقهم في العمل دون تمييز ودون تعارض بين مسؤوليات العمل والمسؤوليات العائلية، وإلى تطوير خدمات مثل الخدمات والمرافق للأسرة

[٨] مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٨ (٢٠١٩)، إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، الجزء ثانياً (ألف)"٧".

ورعاية الأطفال. إن حماية الأمومة، على النحو المحدد في الاتفاقية رقم ١٨٣، هي شرط مسبق لتحقيق تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة حقاً للعاملين والعاملات وتمكين جميع العمال من رعاية أسرهم في إطار ضمان الأمن والصحة والرفاه. وفي ضوء هذا الاعتراف، تهدف الاتفاقية رقم ١٨٣ والتوصية رقم ١٩١ إلى ضمان حماية جميع النساء المستخدمات، بما في ذلك النساء المستخدمات في أشكال مختلفة من العمل لدى الغير، حماية كافية أثناء الأمومة، ولا سيما عن طريق حماية صحة الأمهات الحوامل والمرضعات، وحمايتهن من التمييز في الاستخدام والمهنة وضمان استمرار الدخل أو بدل عنه خلال فترات الإجازة.

١٧. والمساواة بين الجنسين وحماية الأمومة هما عنصران مكونان رئيسيان في السياسات التحويلية المنادى بها في برنامج عام ٢٠٣٠ من أجل التنمية المستدامة (برنامج عام ٢٠٣٠) وتسهمان في تحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة، لا سيما الهدف ١ (القضاء على الفقر) والهدف ٣ (الصحة السليمة والرفاه) والهدف ٥ (المساواة بين الجنسين) والهدف ٨ (العمل اللائق والنمو الاقتصادي). ومع مضي الدول الأعضاء قدماً في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ونظراً للتركيز المهم والمتجدد على المساواة بين الجنسين في العديد من البلدان اليوم، سيكون إجراء دراسة استقصائية عامة حول هذه الصكوك قد جاء في الوقت المناسب. وستكون هذه هي المرة الأولى التي يجري فيها النظر في موضوعات التمييز بين الجنسين وحماية الأمومة والعاملين ذوي المسؤوليات العائلية، مجتمعة في دراسة استقصائية عامة.[٩] ولقد صدقت ١٧٥ دولة عضواً على الاتفاقية رقم ١١١ و٣٨ دولة عضواً على الاتفاقية رقم ١٨٣ و٤٤ دولة عضواً على الاتفاقية رقم ١٥٦. وتجدر الإشارة إلى أن الصكوك الثلاثة جميعها ما فتئت تثير اهتماماً مستمراً من قبل الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية منذ اعتمادها، حيث تسجل تصديقات جديدة عليها بشكل منتظم.

١٨. وسيكون من شأن استعراض الصكوك تنوير عملية إعداد المناقشة المتكررة المتعلقة بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل، التي سيقوم بها المؤتمر في عام ٢٠٢٣. وسوف يدعم استعراض الصكوك أيضاً الجهود المستمرة لضمان تمتع منظمة العمل الدولية بمجموعة واضحة ومتينة ومحدثة من معايير العمل الدولية التي تتجاوب مع الأنماط المتغيرة في عالم العمل بغية حماية العمال ومراعاة احتياجات المنشآت المستدامة. ورهناً بالوقت الذي يختار فيه الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير استعراض صكوك حماية الأمومة، يمكن للدراسة الاستقصائية العامة ومناقشتها أن تندرجا في إما مناقشة الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير وإما في متابعتها.[١٠]

الخيار الثالث: اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٨٩ (رقم ١٦٩)

١٩. في حزيران/ يونيه ١٩٨٩، اعتمد المؤتمر اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٨٩ (رقم ١٦٩). ومع دخول الاتفاقية رقم ١٦٩ حيز النفاذ، أقفل باب المزيد من التصديق على اتفاقية السكان الأصليين والقبليين، ١٩٥٧ (رقم ١٠٧). وقد لاقت الاتفاقية رقم ١٦٩ ما مجموعه ٢٣ تصديقاً في حين لا تزال الاتفاقية رقم ١٠٧ سارية النفاذ في ١٧ بلداً. ويعود تاريخ إجراءات منظمة العمل الدولية للتصدي لظروف العمل التمييزية للشعوب الأصلية والقبلية، إلى عشرينات القرن الماضي. وتتصادف مئوية منظمة العمل الدولية مع الذكرى الثلاثين لاعتماد الاتفاقية رقم ١٦٩. ومن شأن هذه الذكرى أن تتيح أمام مجلس الإدارة الفرصة، لا سيما من خلال طلب تقارير بموجب المادة ١٩ من دستور منظمة العمل الدولية، فيما يتعلق بتطبيق الاتفاقية رقم ١٦٩، كي يمحص في مدى إنفاذ الصك الدولي الملزم الوحيد لحماية الشعوب الأصلية والقبلية والذي لا يزال مفتوحاً للتصديق عليه. ومن شأن مناقشة الدراسة الاستقصائية العامة في لجنة المؤتمر المعنية بتطبيق المعايير، أن تأتي بعد الاحتفال بالذكرى العشرين للمنتدى الدائم للأمم المتحدة المعني بقضايا الشعوب الأصلية في عام ٢٠٢٠.

٢٠. والشعوب الأصلية والقبلية هي من أكثر المجموعات السكانية المحرومة والمستضعفة. وهي متواجدة في أكثر من ٩٠ بلداً وتشكل ٥ في المائة من سكان العالم و١٥ في المائة من الفقراء في العالم. غير أنه في معظم البلدان، تواجه هذه الشعوب تمييزاً وظروف عمل استغلالية ترتبط مع تهميشهم وفقرهم عموماً.

[٩] انظر الملحق: قامت دراسة استقصائية عامة باستعراض الصكوك المتعلقة بحماية الأمومة في عام ١٩٦٤، بينما تم استعراض الصكوك التي تحمي العمال ذوي المسؤوليات العائلية في دراسة استقصائية عامة في عام ١٩٧٧ وعام ١٩٩٢.

[١٠] سينظر الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اتفاقية حماية الأمومة، ١٩١٩ (رقم ٣)؛ واتفاقية حماية الأمومة، ٢٠٠٠ (رقم ١٨٣) وتوصية حماية الأمومة، ٢٠٠٠ (رقم ١٩١) باعتبارها جزءاً من برنامجه الأولي للعمل في تاريخ يحدد لاحقاً. أما توصية النساء (ذوات المسؤوليات العائلية)، ١٩٦٥ (رقم ١٢٣) فقد استبدلت قانوناً ولا تحتاج لاتخاذ أي إجراءات إضافية.

٢١. ويشكل تعزيز الاتفاقية رقم ١٦٩ من أجل التنمية المستدامة والشاملة والقائمة على الحقوق، عنصراً أساسياً في استراتيجية عمل منظمة العمل الدولية، التي أيدها مجلس الإدارة في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥.[١١]

٢٢. ومن شأن دراسة استقصائية عامة أن تقدم فرصة لتقييم دور الاتفاقية رقم ١٦٩ في تحقيق برنامج عام ٢٠٣٠. وعلى نقيض الأهداف الإنمائية للألفية، تشمل أهداف التنمية المستدامة صراحة الشعوب الأصلية. ويشير مقصدان من مقاصد أهداف التنمية المستدامة تحديداً إلى الشعوب الأصلية، ويتعهدان بمضاعفة الإنتاجية الزراعية لصغار المزارعين من الشعوب الأصلية وضمان المساواة في حصول الأطفال المتحدرين من هذه الشعوب على التعليم. وهناك أيضاً التزام قوي في برنامج عام ٢٠٣٠ بتمكين وإشراك الشعوب الأصلية في تنفيذ واستعراض التقدم المحرز في تحقيق الأهداف.[١٢] وتشمل القائمة العالمية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة مؤشرات مهمة لقياس التقدم بالنسبة إلى الشعوب الأصلية، لاسيما فيما يتعلق بضمان حقوق حيازة الأرض (١-٤-٢/٥-أ-١) ودخل صغار منتجي الأغذية (٢-٣-٢) ومؤشرات التكافؤ للحصول على التعليم (٤-٥-١) وعدم التمييز (١٠-٣-١).[١٣]

٢٣. وتستند أحكام الاتفاقية رقم ١٦٩ إلى احترام ثقافات وأنماط حياة الشعوب الأصلية والقبلية وتهدف إلى تذليل ممارسات التمييز التي تؤثر في الشعوب الأصلية كما تهدف إلى تمكينها من المشاركة في صنع القرارات التي لها أثر على حياتها. وتسليماً بتعقيدات وخصوصيات أوضاع الشعوب الأصلية، تتخذ الاتفاقية رقم ١٦٩ نهجاً شمولياً في تغطية مجموعة واسعة من المسائل التي تؤثر في حياة ورفاه هذه الشعوب، بما فيها تلك المتعلقة بالعمالة والتدريب المهني والتعليم والصحة والضمان الاجتماعي. وفي الدليل لصالح الهيئات المكونة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية بعنوان *فهم اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٨٩ (رقم ١٦٩)*، جرى التشديد على أنّ "جميع الإحصاءات والبحوث المتاحة تشير إلى أنّ الشعوب الأصلية لا تزال تعاني من أسوأ أشكال الاستغلال في العمل، وهي ممثلة تمثيلاً غير متناسب في صفوف ضحايا التمييز وعمل الأطفال والعمل الجبري. كما تواجه الشعوب الأصلية عوائق وعقبات في سوق العمل نظراً إلى أنّ فرص حصولها على التعليم والتدريب المهني محدودة، وليست معارفها التقليدية ومهاراتها مقيّمة أو مطلوبة بالضرورة". وأقرت بلدان عديدة باستمرار وجود تحديات جمة من حيث تطبيق الاتفاقية رقم ١٦٩ في القانون والممارسة، بما في ذلك ما يتعلق بالحق في المشاورة المنصوص عليه في الاتفاقية. وفي حين تشكل المبادئ الأساسية لاستشارة ومشاركة الشعوب الأصلية حجر الأساس للاتفاقية رقم ١٦٩، فإنها تشمل قسماً كاملاً عن حقها في العمالة والتدريب المهني وحماية حقوق عمالها. كما تنص على اتخاذ إجراء منسق ومنتظم لحماية حقوق هذه الشعوب.

٢٤. ومن شأن دراسة استقصائية عامة حول الاتفاقية رقم ١٦٩ أن تسمح بقياس مدى جدواها وتطبيق أحكامها وتقييم الصعوبات التي تحول دون إجراء المزيد من التصديقات أو تؤخره. وبعد مضي ٣٠ عاماً على اعتماد الاتفاقية رقم ١٦٩، لايزال لها تأثير كبير على قوانين ومجتمعات الدول الأعضاء المصدقة عليها. كما أرست إطاراً للسياسات العامة في الدول غير المصدقة وأثرّت في عمل المنظمات الدولية على المستويين العالمي والإقليمي. وعليه، من شأن الدراسة الاستقصائية العامة أن تسهم في فهم أفضل لأحكام الاتفاقية وآثارها على المستويين الوطني والإقليمي، وأن تشجع تقاسم الخبرات والممارسات الجيدة. ومن شأن تحديد التحديات والفرص بالنسبة للتصديقات الجديدة وتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً أفضل، أن يساعد على بناء القدرات الوطنية واستثارة الوعي على الصعيد الوطني، بما في ذلك من خلال التعاون الإنمائي، عند مقتضى الحال. ومن شأن ذلك أن يسهم في تنفيذ استراتيجية نشاط منظمة العمل الدولية فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والقبلية.

مشروع قرار

٢٥. طلب مجلس الإدارة من المكتب أن يعد نموذج التقرير بموجب المادة ١٩، لينظر فيه مجلس الإدارة في دورته التالية في آذار/ مارس ٢٠٢٠، بشأن الصكوك المختارة من الخيارات الثلاث التي اقترحها المكتب للدراسة الاستقصائية العامة المزمع أن تعدها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات في عام ٢٠٢١ لكي تناقشها لجنة المؤتمر المعنية بتطبيق المعايير في عام ٢٠٢٢.

[١١] الوثيقة GB.325/POL/2.

[١٢] مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وإدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية: مذكرة إعلامية: حقوق الشعوب الأصلية وبرنامج عام ٢٠٣٠.

[١٣] إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية: الشعوب الأصلية وبرنامج عام ٢٠٣٠.

ملحق

قائمة الاتفاقيات والتوصيات التي سبق أن قرر مجلس الإدارة طلب تقارير بشأنها من الحكومات بموجب المادة ١٩ من الدستور[١]

عام ١٩٤٩

الاتفاقية رقم ٢٩	اتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠
الاتفاقية رقم ٦٨	اتفاقية الغذاء وتقديم الوجبات (أطقم السفن)، ١٩٤٦
الاتفاقية رقم ٦٩	اتفاقية شهادة كفاءة طباخي السفن، ١٩٤٦
الاتفاقية رقم ٧١	اتفاقية معاشات البحارة، ١٩٤٦
الاتفاقية رقم ٧٣	اتفاقية الفحص الطبي للبحارة، ١٩٤٦
الاتفاقية رقم ٧٤	اتفاقية شهادات كفاءة البحارة، ١٩٤٦
التوصية رقم ٣٥	توصية الإكراه غير المباشر على العمل، ١٩٣٠
التوصية رقم ٣٦	توصية تنظيم العمل الجبري، ١٩٣٠
التوصية رقم ٦٧	توصية تأمين الدخل، ١٩٤٤
التوصية رقم ٦٨	توصية الضمان الاجتماعي (القوات المسلحة)، ١٩٤٤
التوصية رقم ٦٩	توصية الرعاية الطبية، ١٩٤٤
التوصية رقم ٧٧	توصية تنظيم تدريب البحارة، ١٩٤٦

عام ١٩٥٠

الاتفاقية رقم ٣٢	اتفاقية وقاية عمال الموانئ من الحوادث (مراجعة)، ١٩٣٢
الاتفاقية رقم ٨١	اتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧
الاتفاقية رقم ٨٥	اتفاقية إدارات تفتيش العمل (الأقاليم التابعة)، ١٩٤٧
التوصية رقم ٤٠	توصية المعاملة بالمثل في مجال حماية عمال الموانئ من الحوادث، ١٩٣٢
التوصية رقم ٥٧	توصية التدريب المهني، ١٩٣٩
التوصية رقم ٦٠	توصية التلمذة الصناعية، ١٩٣٩
التوصية رقم ٨١	توصية تفتيش العمل، ١٩٤٧
التوصية رقم ٨٢	توصية تفتيش العمل (التعدين والنقل)، ١٩٤٧

عام ١٩٥١

الاتفاقية رقم ٤٤	اتفاقية البطالة، ١٩٣٤
الاتفاقية رقم ٨٨	اتفاقية إدارات التوظيف، ١٩٤٨
التوصية رقم ٤٤	توصية البطالة، ١٩٣٤
التوصية رقم ٤٥	توصية بطالة الشباب، ١٩٣٥
التوصية رقم ٥١	توصية تخطيط الأشغال العامة على الصعيد الوطني، ١٩٣٧
التوصية رقم ٧١	توصية تنظيم العمالة (الانتقال من الحرب إلى السلم)، ١٩٤٤
التوصية رقم ٧٣	توصية الأشغال العامة (التخطيط على المستوى الوطني)، ١٩٤٤
التوصية رقم ٨٣	توصية إدارات التوظيف، ١٩٤٨

[١] التواريخ المشار إليها تتفق مع السنة التي طُلب فيها من الدول الأعضاء تقديم تقارير بموجب المادة ١٩ من الدستور. وتُنشر الدراسات الاستقصائية العامة وتناقش خلال مؤتمر العمل الدولي من السنة التالية.

عام ١٩٥٢

الاتفاقية رقم ٨٧	اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨
الاتفاقية رقم ٨٤	اتفاقية حق التجمع (الأقاليم التابعة)، ١٩٤٧
الاتفاقية رقم ٩٧	اتفاقية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩
التوصية رقم ٨٦	توصية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩

عام ١٩٥٣

الاتفاقية رقم ٩٤	اتفاقية شروط العمل (العقود العامة)، ١٩٤٩
الاتفاقية رقم ٩٥	اتفاقية حماية الأجور، ١٩٤٩
التوصية رقم ٨٤	توصية شروط الاستخدام (العقود العامة)، ١٩٤٩
التوصية رقم ٨٥	توصية حماية الأجور، ١٩٤٩

عام ١٩٥٤

الاتفاقية رقم ٦٠	اتفاقية الحد الأدنى للسن (الأعمال غير الصناعية) (مراجعة)، ١٩٣٧
الاتفاقية رقم ٧٨	اتفاقية الفحص الطبي للأحداث (المهن غير الصناعية)، ١٩٤٦
الاتفاقية رقم ٧٩	اتفاقية العمل الليلي للأحداث (المهن غير الصناعية)، ١٩٤٦
التوصية رقم ٧٩	توصية الفحص الطبي للأحداث، ١٩٤٦
التوصية رقم ٨٠	توصية العمل الليلي للأحداث (الأعمال غير الصناعية)، ١٩٤٦

عام ١٩٥٥

الاتفاقية رقم ٩٨	اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩
الاتفاقية رقم ١٠٠	اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١
التوصية رقم ٩١	توصية الاتفاقات الجماعية، ١٩٥١
التوصية رقم ٩٠	توصية المساواة في الأجور، ١٩٥١

عام ١٩٥٦

الاتفاقية رقم ٨١	اتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧
الاتفاقية رقم ٨٧	اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨
التوصية رقم ٨١	توصية تفتيش العمل، ١٩٤٧
التوصية رقم ٨٢	توصية تفتيش العمل (التعدين والنقل)، ١٩٤٧

عام ١٩٥٧

الاتفاقية رقم ٢٦	اتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٢٨
الاتفاقية رقم ٩٩	اتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور (الزراعة)، ١٩٥١
التوصية رقم ٣٠	توصية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٢٨
التوصية رقم ٨٩	توصية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور (الزراعة)، ١٩٥١

عام ١٩٥٨

الاتفاقية رقم ٨٤	اتفاقية حق التجمع (الأقاليم التابعة)، ١٩٤٧
الاتفاقية رقم ٨٧	اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨
الاتفاقية رقم ٩٨	اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩
التوصية رقم ٩١	توصية الاتفاقات الجماعية، ١٩٥١
التوصية رقم ٩٤	توصية التعاون على مستوى المنشأة، ١٩٥٢

عام ١٩٥٩

الاتفاقية رقم ٥ اتفاقية الحد الأدنى للسن (الصناعة)، ١٩١٩

الاتفاقية رقم ٥٩ اتفاقية الحد الأدنى للسن (الصناعة) (مراجعة)، ١٩٣٧

الاتفاقية رقم ٦ اتفاقية عمل الأحداث ليلاً في الصناعة، ١٩١٩

الاتفاقية رقم ٩٠ اتفاقية عمل الأحداث ليلاً (الصناعة) (مراجعة)، ١٩٤٨

الاتفاقية رقم ٧٧ اتفاقية الفحص الطبي للأحداث (الصناعة)، ١٩٤٦

عام ١٩٦٠

الاتفاقية رقم ١٠٢ اتفاقية الضمان الاجتماعي (المعايير الدنيا)، ١٩٥٢

(طلبت تقارير أيضاً بموجب المادة ٧٦ من الاتفاقية)

عام ١٩٦١

الاتفاقية رقم ٢٩ اتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠

الاتفاقية رقم ١٠٥ اتفاقية إلغاء العمل الجبري، ١٩٥٧

التوصية رقم ٣٥ توصية الإكراه غير المباشر على العمل، ١٩٣٠

التوصية رقم ٣٦ توصية تنظيم العمل الجبري، ١٩٣٠

عام ١٩٦٢

الاتفاقية رقم ١١١ اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨

التوصية رقم ١١١ توصية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨

عام ١٩٦٣

الاتفاقية رقم ٥٢ اتفاقية الإجازات مدفوعة الأجر، ١٩٣٦

الاتفاقية رقم ١٠١ اتفاقية الإجازات مدفوعة الأجر (الزراعة)، ١٩٥٢

التوصية رقم ٤٧ توصية الإجازات مدفوعة الأجر، ١٩٣٦

التوصية رقم ٩٨ توصية الإجازات مدفوعة الأجر، ١٩٥٤

الاتفاقية رقم ١٤ اتفاقية الراحة الأسبوعية (الصناعة)، ١٩٢١

الاتفاقية رقم ١٠٦ اتفاقية الراحة الأسبوعية (التجارة والمكاتب)، ١٩٥٧

التوصية رقم ١٠٣ توصية الراحة الأسبوعية (التجارة والمكاتب)، ١٩٥٧

عام ١٩٦٤

الاتفاقية رقم ٣ اتفاقية حماية الأمومة، ١٩١٩

الاتفاقية رقم ١٠٣ اتفاقية حماية الأمومة (مراجعة)، ١٩٥٢

التوصية رقم ١٢ توصية حماية الأمومة (الزراعة)، ١٩٢١

التوصية رقم ٩٥ توصية حماية الأمومة، ١٩٥٢

عام ١٩٦٥

الاتفاقية رقم ٨١ اتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧

التوصية رقم ٨١ توصية تفتيش العمل، ١٩٤٧

التوصية رقم ٨٢ توصية تفتيش العمل (التعدين والنقل)، ١٩٤٧

عام ١٩٦٦

الاتفاقية رقم ١ اتفاقية ساعات العمل (الصناعة)، ١٩١٩

الاتفاقية رقم ٣٠ اتفاقية ساعات العمل (التجارة والمكاتب)، ١٩٣٠

الاتفاقية رقم ٤٧ اتفاقية أسبوع العمل ذي الأربعين ساعة، ١٩٣٥

التوصية رقم ١١٦ توصية تخفيض ساعات العمل، ١٩٦٢

عام ١٩٦٧

الاتفاقية رقم ٢٩ اتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠

الاتفاقية رقم ١٠٥ اتفاقية إلغاء العمل الجبري، ١٩٥٧

عام ١٩٦٨

١٧ اتفاقية أساسية

عام ١٩٦٩

التوصية رقم ٩٧ توصية حماية صحة العمال، ١٩٥٣

التوصية رقم ١٠٢ توصية تسهيلات الرعاية، ١٩٥٦

التوصية رقم ١١٢ توصية خدمات الصحة المهنية، ١٩٥٩

التوصية رقم ١١٥ توصية إسكان العمال، ١٩٦١

عام ١٩٧٠

الاتفاقية رقم ١١١ اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨

التوصية رقم ١١١ توصية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨

عام ١٩٧١

الاتفاقية رقم ١٢٢ اتفاقية سياسة العمالة، ١٩٦٤

التوصية رقم ١٢٢ توصية سياسة العمالة، ١٩٦٤

التوصية رقم ١٠٧ توصية استخدام البحارة (السفن الأجنبية)، ١٩٥٨

التوصية رقم ١٠٨ توصية الظروف الاجتماعية للبحارة وسلامتهم، ١٩٥٨

عام ١٩٧٢

الاتفاقية رقم ٨٧ اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨

الاتفاقية رقم ٩٨ اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩

عام ١٩٧٣

التوصية رقم ١١٩ توصية إنهاء الاستخدام، ١٩٦٣

عام ١٩٧٤

الاتفاقية رقم ١٠٠ اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١

التوصية رقم ٩٠ توصية المساواة في الأجور، ١٩٥١

عام ١٩٧٥

التوصية رقم ١١٣ توصية المشاورات (على المستويين الصناعي والوطني)، ١٩٦٠

عام ١٩٧٦

الاتفاقية رقم ١١٨ اتفاقية المساواة في المعاملة (الضمان الاجتماعي)، ١٩٦٢

عام ١٩٧٧

التوصية رقم ١٢٣ توصية النساء (ذوات المسؤوليات العائلية)، ١٩٦٥

عام ١٩٧٨

الاتفاقية رقم ٢٩ اتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠

الاتفاقية رقم ١٠٥ اتفاقية إلغاء العمل الجبري، ١٩٥٧

عام ١٩٧٩

الاتفاقية رقم ٩٧ اتفاقية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩

الاتفاقية رقم ١٤٣ اتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥

التوصية رقم ٨٦ توصية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩

التوصية رقم ١٥١ توصية العمال المهاجرين، ١٩٧٥

عام ١٩٨٠

الاتفاقية رقم ١٣٨ اتفاقية الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣

التوصية رقم ١٤٦ توصية الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣

عام ١٩٨١

الاتفاقية رقم ١٤٤ اتفاقية المشاورات الثلاثية (معايير العمل الدولية)، ١٩٧٦

التوصية رقم ١٥٢ توصية المشاورات الثلاثية (أنشطة منظمة العمل الدولية)، ١٩٧٦

عام ١٩٨٢

الاتفاقية رقم ٨٧ اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨

الاتفاقية رقم ٩٨ اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩

الاتفاقية رقم ١٤١ اتفاقية منظمات العمال الريفيين، ١٩٧٥

التوصية رقم ١٤٩ توصية منظمات العمال الريفيين، ١٩٧٥

عام ١٩٨٣

الاتفاقية رقم ١٤ اتفاقية الراحة الأسبوعية (الصناعة)، ١٩٢١

الاتفاقية رقم ١٠٦ اتفاقية الراحة الأسبوعية (التجارة والمكاتب)، ١٩٥٧

الاتفاقية رقم ١٣٢ اتفاقية الإجازة مدفوعة الأجر (مراجعة)، ١٩٧٠

التوصية رقم ١١٦ توصية تخفيض ساعات العمل، ١٩٦٢

عام ١٩٨٤

الاتفاقية رقم ٨١ اتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧

الاتفاقية رقم ١٢٩ اتفاقية تفتيش العمل (الزراعة)، ١٩٦٩

التوصية رقم ٨١ توصية تفتيش العمل، ١٩٤٧

التوصية رقم ٨٢ توصية تفتيش العمل (التعدين والنقل)، ١٩٤٧

عام ١٩٨٥

الاتفاقية رقم ١٠٠ اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١

التوصية رقم ٩٠ توصية المساواة في الأجور، ١٩٥١

عام ١٩٨٦

الاتفاقية رقم ١١٩ اتفاقية الوقاية من الآلات، ١٩٦٣

التوصية رقم ١١٨ توصية الوقاية من الآلات، ١٩٦٣

الاتفاقية رقم ١٤٨ اتفاقية بيئة العمل (تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات)، ١٩٧٧

التوصية رقم ١٥٦ توصية بيئة العمل (تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات)، ١٩٧٧

عام ١٩٨٧

الاتفاقية رقم ١١١ اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨

التوصية رقم ١١١ توصية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨

عام ١٩٨٨

الاتفاقية رقم ١٠٢ اتفاقية الضمان الاجتماعي (المعايير الدنيا)، ١٩٥٢

الاتفاقية رقم ١٢٨ اتفاقية إعانات العجز والشيخوخة والورثة، ١٩٦٧

التوصية رقم ١٣١ توصية إعانات العجز والشيخوخة والورثة، ١٩٦٧

عام ١٩٨٩

الاتفاقية رقم ١٤٧ اتفاقية الملاحة التجارية (المعايير الدنيا)، ١٩٧٦

التوصية رقم ١٥٥ توصية الملاحة التجارية (تحسين المعايير)، ١٩٧٦

عام ١٩٩٠

الاتفاقية رقم ١٤٠ اتفاقية الإجازة الدراسية مدفوعة الأجر، ١٩٧٤

التوصية رقم ١٤٨ توصية الإجازة الدراسية مدفوعة الأجر، ١٩٧٤

الاتفاقية رقم ١٤٢ اتفاقية تنمية الموارد البشرية، ١٩٧٥

التوصية رقم ١٥٠ توصية تنمية الموارد البشرية، ١٩٧٥

عام ١٩٩١

الاتفاقية رقم ٢٦ اتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٢٨

التوصية رقم ٣٠ توصية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٢٨

الاتفاقية رقم ٩٩ اتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور (الزراعة)، ١٩٥١

التوصية رقم ٨٩ توصية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور (الزراعة)، ١٩٥١

الاتفاقية رقم ١٣١ اتفاقية تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٧٠

التوصية رقم ١٣٥ توصية تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٧٠

عام ١٩٩٢

الاتفاقية رقم ١٥٦ اتفاقية العمال ذوي المسؤوليات العائلية، ١٩٨١

التوصية رقم ١٦٥ توصية العمال ذوي المسؤوليات العائلية، ١٩٨١

عام ١٩٩٣

الاتفاقية رقم ٨٧ اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨

الاتفاقية رقم ٩٨ اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩

عام ١٩٩٤

الاتفاقية رقم ١٥٨ اتفاقية إنهاء الاستخدام، ١٩٨٢

التوصية رقم ١٦٦ توصية إنهاء الاستخدام، ١٩٨٢

عام ١٩٩٥

الاتفاقية رقم ١١١ اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨

(دراسة استقصائية خاصة)

عام ١٩٩٦

الاتفاقية رقم ١٥٠ اتفاقية إدارة العمل، ١٩٧٨

التوصية رقم ١٥٨ توصية إدارة العمل، ١٩٧٨

عام ١٩٩٧

الاتفاقية رقم ١٥٩ اتفاقية التأهيل المهني والعمالة (المعوقون)، ١٩٨٣

التوصية رقم ١٦٨ توصية التأهيل المهني والعمالة (المعوقون)، ١٩٨٣

عام ١٩٩٨

الاتفاقية رقم ٩٧ اتفاقية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩

التوصية رقم ٨٦ توصية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩

الاتفاقية رقم ١٤٣ اتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥

التوصية رقم ١٥١ توصية العمال المهاجرين، ١٩٧٥

عام ١٩٩٩

الاتفاقية رقم ١٤٤ اتفاقية المشاورات الثلاثية (معايير العمل الدولية)، ١٩٧٦

التوصية رقم ١٥٢ توصية المشاورات الثلاثية (أنشطة منظمة العمل الدولية)، ١٩٧٦

عام ٢٠٠٠

الاتفاقية رقم ٤ اتفاقية عمل النساء ليلاً، ١٩١٩

الاتفاقية رقم ٤١ اتفاقية العمل ليلاً (المرأة) (مراجعة)، ١٩٣٤

الاتفاقية رقم ٨٩ اتفاقية العمل ليلاً (النساء) (مراجعة)، ١٩٤٨

بروتوكول عام ١٩٩٠ التابع لاتفاقية العمل ليلاً (النساء) (مراجعة)، ١٩٤٨

عام ٢٠٠١

الاتفاقية رقم ١٣٧ اتفاقية العمل في الموانئ، ١٩٧٣

التوصية رقم ١٤٥ توصية العمل في الموانئ، ١٩٧٣

عام ٢٠٠٢

الاتفاقية رقم ٩٥ اتفاقية حماية الأجور، ١٩٤٩

التوصية رقم ٨٥ توصية حماية الأجور، ١٩٤٩

عام ٢٠٠٣

الاتفاقية رقم ١٢٢ اتفاقية سياسة العمالة، ١٩٦٤

التوصية رقم ١٦٩ توصية سياسة العمالة (أحكام تكميلية)، ١٩٨٤

الاتفاقية رقم ١٤٢ اتفاقية تنمية الموارد البشرية، ١٩٧٥

التوصية رقم ١٨٩ توصية خلق الوظائف في المنشآت الصغيرة والمتوسطة، ١٩٩٨

عام ٢٠٠٤

الاتفاقية رقم ١ اتفاقية ساعات العمل (الصناعة)، ١٩١٩

الاتفاقية رقم ٣٠ اتفاقية ساعات العمل (التجارة والمكاتب)، ١٩٣٠

عام ٢٠٠٥

الاتفاقية رقم ٨١ اتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧

بروتوكول عام ١٩٩٥ التابع لاتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧

التوصية رقم ٨١ توصية تفتيش العمل، ١٩٤٧

التوصية رقم ٨٢ توصية تفتيش العمل (التعدين والنقل)، ١٩٤٧

الاتفاقية رقم ١٢٩ اتفاقية تفتيش العمل (الزراعة)، ١٩٦٩

التوصية رقم ١٣٣ توصية تفتيش العمل (الزراعة)، ١٩٦٩

عام ٢٠٠٦

الاتفاقية رقم ٢٩ اتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠

الاتفاقية رقم ١٠٥ اتفاقية إلغاء العمل الجبري، ١٩٥٧

عام ٢٠٠٧

الاتفاقية رقم ٩٤ اتفاقية شروط العمل (العقود العامة)، ١٩٤٩

التوصية رقم ٨٤ توصية شروط الاستخدام (العقود العامة)، ١٩٤٩

عام ٢٠٠٨

الاتفاقية رقم ١٥٥ اتفاقية السلامة والصحة المهنيتين، ١٩٨١

بروتوكول عام ٢٠٠٢ التابع لاتفاقية السلامة والصحة المهنيتين، ١٩٨١

التوصية رقم ١٦٤ توصية السلامة والصحة المهنيتين، ١٩٨١

عام ٢٠٠٩

الاتفاقية رقم ٨٨ اتفاقية إدارات التوظيف، ١٩٤٨

الاتفاقية رقم ١٢٢ اتفاقية سياسة العمالة، ١٩٦٤

الاتفاقية رقم ١٤٢ اتفاقية تنمية الموارد البشرية، ١٩٧٥

الاتفاقية رقم ١٨١ اتفاقية وكالات الاستخدام الخاصة، ١٩٩٧

التوصية رقم ١٨٩ توصية خلق الوظائف في المنشآت الصغيرة والمتوسطة، ١٩٩٨

التوصية رقم ١٩٣ توصية تعزيز التعاونيات، ٢٠٠٢

عام ٢٠١٠

الاتفاقية رقم ١٠٢	اتفاقية الضمان الاجتماعي (المعايير الدنيا)، ١٩٥٢
الاتفاقية رقم ١٦٨	اتفاقية النهوض بالعمالة والحماية من البطالة، ١٩٨٨
التوصية رقم ٦٧	توصية تأمين الدخل، ١٩٤٤
التوصية رقم ٦٩	توصية الرعاية الطبية، ١٩٤٤

عام ٢٠١١

الاتفاقية رقم ٢٩	اتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠
الاتفاقية رقم ١٠٥	اتفاقية إلغاء العمل الجبري، ١٩٥٧
الاتفاقية رقم ٨٧	اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، ١٩٤٨
الاتفاقية رقم ٩٨	اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩
الاتفاقية رقم ١٠٠	اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١
الاتفاقية رقم ١١١	اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨
الاتفاقية رقم ١٣٨	اتفاقية الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣
الاتفاقية رقم ١٨٢	اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، ١٩٩٩

عام ٢٠١٢

الاتفاقية رقم ١٥١	اتفاقية علاقات العمل في الخدمة العامة، ١٩٧٨
الاتفاقية رقم ١٥٤	اتفاقية المفاوضة الجماعية، ١٩٨١
التوصية رقم ١٥٩	توصية علاقات العمل في الخدمة العامة، ١٩٧٨
التوصية رقم ١٦٣	توصية المفاوضة الجماعية، ١٩٨١

عام ٢٠١٣

الاتفاقية رقم ١٣١	اتفاقية تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٧٠
التوصية رقم ١٣٥	توصية تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٧٠

عام ٢٠١٤

الاتفاقية رقم ١١	اتفاقية حق التجمع (الزراعة)، ١٩٢١
الاتفاقية رقم ١٤١	اتفاقية منظمات العمال الريفيين، ١٩٧٥
التوصية رقم ١٤٩	توصية منظمات العمال الريفيين، ١٩٧٥

عام ٢٠١٥

الاتفاقية رقم ٩٧	اتفاقية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩
الاتفاقية رقم ١٤٣	اتفاقية العمال المهاجرين (أحكام تكميلية)، ١٩٧٥
التوصية رقم ٨٦	توصية العمال المهاجرين (مراجعة)، ١٩٤٩
التوصية رقم ١٥١	توصية العمال المهاجرين، ١٩٧٥

عام ٢٠١٦

الاتفاقية رقم ١٦٧	اتفاقية السلامة والصحة في البناء، ١٩٨٨
الاتفاقية رقم ١٧٦	اتفاقية السلامة والصحة في المناجم، ١٩٩٥
الاتفاقية رقم ١٨٤	اتفاقية السلامة والصحة في الزراعة، ٢٠٠١
الاتفاقية رقم ١٨٧	اتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيتين، ٢٠٠٦
التوصية رقم ١٧٥	توصية السلامة والصحة في البناء، ١٩٨٨
التوصية رقم ١٨٣	توصية السلامة والصحة في المناجم، ١٩٩٥
التوصية رقم ١٩٢	توصية السلامة والصحة في الزراعة، ٢٠٠١
التوصية رقم ١٩٧	توصية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيتين، ٢٠٠٦

عام ٢٠١٧

الاتفاقية رقم ١ اتفاقية ساعات العمل (الصناعة)، ١٩١٩

الاتفاقية رقم ١٤ اتفاقية الراحة الأسبوعية (الصناعة)، ١٩٢١

الاتفاقية رقم ٣٠ اتفاقية ساعات العمل (التجارة والمكاتب)، ١٩٣٠

الاتفاقية رقم ٤٧ اتفاقية أسبوع العمل ذي الأربعين ساعة، ١٩٣٥

التوصية رقم ١١٦ توصية تخفيض ساعات العمل، ١٩٦٢

الاتفاقية رقم ٨٩ اتفاقية العمل ليلاً (النساء) (مراجعة)، ١٩٤٨

بروتوكول عام ١٩٩٠ التابع لاتفاقية العمل ليلاً (النساء) (مراجعة)، ١٩٤٨

التوصية رقم ١٣ توصية عمل النساء ليلاً (الزراعة)، ١٩٢١

الاتفاقية رقم ١٠٦ اتفاقية الراحة الأسبوعية (التجارة والمكاتب)، ١٩٥٧

التوصية رقم ١٠٣ توصية الراحة الأسبوعية (التجارة والمكاتب)، ١٩٥٧

الاتفاقية رقم ١٣٢ اتفاقية الإجازة مدفوعة الأجر (مراجعة)، ١٩٧٠

التوصية رقم ٩٨ توصية الإجازات مدفوعة الأجر، ١٩٥٤

الاتفاقية رقم ١٧١ اتفاقية العمل الليلي، ١٩٩٠

التوصية رقم ١٧٨ توصية العمل الليلي، ١٩٩٠

الاتفاقية رقم ١٧٥ اتفاقية العمل بعض الوقت، ١٩٩٤

التوصية رقم ١٨٢ توصية العمل بعض الوقت، ١٩٩٤

عام ٢٠١٨

التوصية رقم ٢٠٢ توصية أرضيات الحماية الاجتماعية، ٢٠١٢

عام ٢٠١٩

الاتفاقية رقم ١٢٢ اتفاقية سياسة العمالة، ١٩٦٤

الاتفاقية رقم ١٥٩ اتفاقية التأهيل المهني والعمالة (المعوقون)، ١٩٨٣

الاتفاقية رقم ١٧٧ اتفاقية العمل في المنزل، ١٩٩٦

التوصية رقم ١٦٨ توصية التأهيل المهني والعمالة (المعوقون)، ١٩٨٣

التوصية رقم ١٦٩ توصية سياسة العمالة (أحكام تكميلية)، ١٩٨٤

التوصية رقم ١٨٤ توصية العمل في المنزل، ١٩٩٦

التوصية رقم ١٩٨ توصية علاقة الاستخدام، ٢٠٠٦

التوصية رقم ٢٠٤ توصية الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، ٢٠١٥

عام ٢٠٢٠

الاتفاقية رقم ١٤٩ اتفاقية العاملين بالتمريض، ١٩٧٧

التوصية رقم ١٥٧ توصية العاملين بالتمريض، ١٩٧٧

الاتفاقية رقم ١٨٩ اتفاقية العمال المنزليين، ٢٠١١

التوصية رقم ٢٠١ توصية العمال المنزليين، ٢٠١١

عام ٢٠٢١

يحددها مجلس الإدارة